



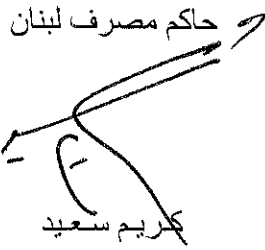
مصرف لبنان
BANQUE DU LIBAN

تعميم اساسي رقم ٣

للمؤسسات المالية ولكونتوارات التسليف وللمؤسسات الصرافة
وللمؤسسات التي تقدم خدمة التحويل النقدية الداخلية و/أو الخارجية المنفذة بالوسائل الإلكترونية
وللمؤسسات التي تقدم خدمة المحفظة الإلكترونية

نودعكم ربطاً بنسخة عن القرار الاساسي رقم ١٣٧٦٩ تاريخ ٢٠٢٥/١١/١٤ المتعلق
بانموذج اعرف عميلك (KYC) الخاص بالعمليات النقدية وبعمليات الصرافة.

بيروت، في ١٤ تشرين الثاني ٢٠٢٥

حاكم مصرف لبنان

كريم سعيد



مصرف لبنان
BANQUE DU LIBAN

قرار اساسي رقم ١٣٧٦٩

انموذج اعرف عميلك (KYC) الخاص بالعمليات النقدية وعمليات الصرافة

ان حاكم مصرف لبنان،
بناءً على قانون النقد والتسليف، سيما المادتين ٧٠ و ١٧٤ منه،
وبناءً على أحكام قانون مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب رقم ٤٤ تاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤
سيما المادة الرابعة منه،
وبناءً على أحكام القانون رقم ٣٤٧ تاريخ ٢٠٠١/٨/٦ المتعلق بتنظيم مهنة الصرافة في لبنان سيما
المادة ١٣ منه،
وبناءً على أحكام القرار الأساسي رقم ٧٨١٨ تاريخ ٢٠٠١/٥/١٨ وتعديلاته المتعلق بنظام مراقبة
العمليات المالية والمصرفية لمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب،
وبناءً على أحكام القرار الأساسي رقم ٧٩٣٣ تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٧ المتعلق بالنظام التطبيقي لقانون تنظيم
مهنة الصرافة،
وبناءً على أحكام القرار الأساسي رقم ٧٥٤٨ تاريخ ٢٠٠٠/٣/٣٠ وتعديلاته المتعلق بالعمليات المالية
والمصرفية بالوسائل الالكترونية،
وبناءً على قرار المجلس المركزي لمصرف لبنان المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/١١/١٢،

يقرر ما يأتي :

المادة الاولى: يفهم بـ "المؤسسات المالية غير المصرفية"، المؤسسات المالية وكونتوارات التسليف
ومؤسسات الصرافة والمؤسسات التي تقدم خدمة التحويل النقدية الداخلية و/أو الخارجية
المنقذة بالوسائل الإلكترونية والمؤسسات التي تقدم خدمة المحفظة الإلكترونية،
التي تقوم بالعمليات النقدية والتي تخضع لرقابة مصرف لبنان.

المادة الثانية: تطبيقاً للأنظمة المرعية الإجراء وللتعليمات النافذة الصادرة عن مصرف لبنان،
وتماشياً مع المعايير الدولية حول مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب،
ومنعاً لاساءة استخدام النظام المالي المرخص في عمليات مشبوهة تشكل مخاطر مرتفعة
(High Risk Operation) وغيرها من الأنشطة غير المشروعة التي
تهدف الى إخفاء المصدر الحقيقي للأموال والأشخاص المستفيدين منها،
يتوجب على "المؤسسات المالية غير المصرفية" كافة، جمع المعلومات والبيانات المتعلقة
بعمالها وعملياتها، والتحقق منها وتسجيلها وحفظها، وفقاً لما هو مبين في " الانموذج
RF1- العمليات النقدية"، المرفق ربطاً، وفي أي تعديل لاحق يطرأ على هذا الانموذج.

../..

المادة الثالثة:

يُطلب من "المؤسسات المالية غير المصرفية" تعبئة:

- ١- الجدول موضوع كل من الفقرات (I) و (II) و (III) الوارد في "الانموذج RF1- العمليات النقدية" المرفق بهذا القرار وذلك عند إجراء أي عملية نقدية تساوي أو تتجاوز قيمتها مبلغ /١٠٠٠/ دولار أميركي، أو ما يعادله، للعملية الواحدة.
- ٢- كل من الملحق (أ) (Appendix A) والملحق (ب) (Appendix B) والملحق (ج) (Appendix C) المتعلق بمعلومات معرفة العميل (KYC) عن أصحاب الحسابات (حيث ينطبق) الواردة في "الانموذج RF1- العمليات النقدية"، على أن تخضع هذه المعلومات للمراجعة الدورية (سيما في حال ارتفاع مخاطر العميل أو لدى حصول أي تغيير في المعلومات الأساسية من شأنه التأثير على توصيف مخاطر العميل).

المادة الرابعة:

على "المؤسسات المالية غير المصرفية"، كل في ما خصها، أن تتأكد قبل القيام بأي عملية سواء كانت عملية نقدية أو تحويل إلكتروني أو صرف عملات أو خدمة دفع أو حوالة أو ما شابه ذلك، أنها جمعت واحتفظت بمعلومات كاملة يمكن التحقق منها لمعرفة العميل (الشخص الطبيعي أو المعنوي) وفقاً لما هو وارد في "الانموذج RF1- العمليات النقدية" المرفق ربطاً وبحيث يتسنى للجنة الرقابة على المصارف التحقق منها عند الاقتضاء.

المادة الخامسة:

على "المؤسسات المالية غير المصرفية"، أن تحتفظ، بشكل آمن، بالمعلومات المطلوبة كافة بموجب هذا القرار وبالمستندات المتعلقة بكل عملية، وأن ترسلها بشكل مشفر إلكترونياً إلى مصرف لبنان، خلال مدة لا تتجاوز يومي عمل من تاريخ اتمام العملية، بواسطة البريد الإلكتروني الخاص بجمع وحفظ المعلومات fx-curr-rf1@bdl.gov.lb.

المادة السادسة: تمنح "المؤسسات المالية غير المصرفية":

- ١- مهلة حدها الأقصى تاريخ ٢٠٢٥/١٢/١ بغية البدء باعتماد الجداول المشار إليها في البند (١) من المادة الثالثة اعلاه لكل عملية نقدية تساوي أو تتجاوز قيمتها مبلغ /١٠٠٠/ دولار أميركي أو ما يعادله.
- ٢- مهلة حدها الأقصى تاريخ ٢٠٢٥/١٢/١ بغية البدء باعتماد الملاحق المشار إليها في البند (٢) من المادة الثالثة اعلاه والمتعلقة بالمعلومات العائدة لأصحاب الحسابات وذلك في ما خص العملاء الجدد (Onboarding New Customers).
- ٣- مهلة حدها الأقصى ستة اشهر من تاريخ صدور هذا القرار بغية البدء باعتماد الملاحق المشار إليها في البند (٢) من المادة الثالثة اعلاه والمتعلقة بالمعلومات العائدة لأصحاب الحسابات وذلك في ما خص العملاء الحاليين.

المادة السابعة:

يتعرض كل من يخالف احكام هذا القرار للعقوبات الادارية المنصوص عليها في المادة ٢٠٨ من قانون النقد والتسليف.

المادة الثامنة: يعمل بهذا القرار فور صدوره.

المادة التاسعة: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

بيروت، في ١٤ تشرين الثاني ٢٠٢٥

حاكم مصرف لبنان

كريم سعيد

أنموذج RF1- العمليات النقدية

I. معلومات عن "المؤسسة المالية غير المصرفية"	
	الإسم
	العنوان
	رقم الهاتف
	إسم الموظف المسؤول عن التواصل
	رقم الإدراج / قرار الترخيص
	الرقم الضريبي

II. معلومات عن الأمر بالعملية	
	الإسم
	الشهرة
	الرقم الضريبي (حيث ينطبق)
	إسم الأب
	إسم الأم وشهرتها
	الجنس
	تاريخ الولادة
	مكان الولادة
	الجنسية
	رقم السجل
	مكان السجل
	رقم بطاقة هوية / جواز سفر صالح(ة) *
	مقيم في لبنان (نعم / لا)
	عنوان السكن
	• البناية
	• الشارع
	• معلم قريب
	• البلدة
	• المدينة
	• الرمز البريدي
	• البلد
	رقم الهاتف

* ملاحظة: ضمن إطار التأكد من الهوية على "المؤسسة المالية غير المصرفية" أخذ نسخة عن الوثيقة الثبوتية للأمر بالتحويل وصورة فورية له والاحتفاظ بكليهما.

7

BAS

III. معلومات عن العملية النقدية	
مبلغ العملية النقدية	عملة العملية النقدية (دولار / يورو / ليرة لبنانية / عملة أخرى)
المصدر الفعلي للعملية النقدية	• الراتب (قسمة الراتب أو شهادة العمل) • إيرادات الأعمال (الفواتير، التصاريح الضريبية، العقود) • بيع ممتلكات / أصول (السند / العقد) • تسديد قرض (العقد / الإثبات) • مذكرات (كشوفات مصرفية أو تصريح عن المنشأ) • مصدر آخر (تحديده والمستند المثبت)
غرض العملية	○ تسديد دفعات للموردين / المتعاقدين ○ تحاويل الى الخارج ○ نفقات شخصية / عائلية ○ استثمارات (عقارية، أوراق مالية، أعمال...) ○ غرض آخر
كيفية إحضار الأموال ؟	• من قبل الفرد • عن طريق البريد • وسيلة أخرى (تحديدها)
هل الأموال مستوردة؟	إذا كانت الإجابة نعم، يقتضي إرفاق صورة عن البيان الجمركي / استمارة استيراد العملات

7

الملحق (أ) (Appendix A)
معلومات معرفة العميل (KYC) / صاحب الحساب (حيث ينطبق)

١- معلومات معرفة العميل (KYC) / الشخص الطبيعي	
رقم الحساب	
الاسم	
الشهرة	
إسم الأب	
الرقم الضريبي (الزامي في حال توفره)	
إسم الأم وشهرتها	
الجنس	
تاريخ الولادة	
مكان الولادة	
الجنسية	
رقم السجل	
مكان السجل	
رقم بطاقة هوية / جواز سفر صالح(ة)	
مقيم في لبنان (نعم / لا)	
عنوان السكن	
• البناية	
• الشارع	
• معلم قريب	
• البلدة	
• المدينة	
• الرمز البريدي	
• البلد	
رقم الهاتف	
هل يحمل العميل جواز سفر صادراً عن أي دولة أخرى؟ (نعم / لا)	
إذا كانت الإجابة نعم، يقتضي ذكر جميع الدول	
المهنة/ الوظيفة	
المهنة / الوظيفة السابقة (في حال التقاعد)	
إسم صاحب العمل (رب عمل / شركة)	
قطاع صاحب العمل (رب عمل / شركة)	
عنوان العمل	
مجموع الراتب الشهري	
مصادر الدخل الأخرى (إن وجدت)	
الوضع المالي	☐ أقل من ٢٠.٠٠٠ د.ل. ☐ بين ٢٠.٠٠٠ د.ل. و ١٠٠.٠٠٠ د.ل. ☐ بين ١٠٠.٠٠٠ د.ل. و ٥٠٠.٠٠٠ د.ل. ☐ بين ٥٠٠.٠٠٠ د.ل. و ١.٠٠٠.٠٠٠ د.ل. ☐ بين ١.٠٠٠.٠٠٠ د.ل. و ٥.٠٠٠.٠٠٠ د.ل. ☐ بين ٥.٠٠٠.٠٠٠ د.ل. و ٢٥.٠٠٠.٠٠٠ د.ل. ☐ بين ٢٥.٠٠٠.٠٠٠ د.ل. و ٥٠.٠٠٠.٠٠٠ د.ل. ☐ أكثر من ٥٠.٠٠٠.٠٠٠ د.ل.
الوضع العائلي (أعزب / متزوج / مطلق)	
• إسم وشهرة الزوج / الزوجة	
• مهنة الزوج / الزوجة	
وتيرة العمليات النقدية المتوقعة (مرة واحدة / يومياً / أسبوعياً / شهرياً / أي وتيرة أخرى)	
متوسط المبلغ المتوقع لكل عملية	
النشاط النقدي السنوي المتوقع (تقديرياً)	

7

٢- معلومات معرفة العميل (KYC) / الشخص المعنوي	
رقم الحساب	
إسم الشركة	
تاريخ التسجيل	
مكان التسجيل	
عنوان العمل	
• البناية	
• الشارع	
• معلم قريب	
• البلدة	
• المدينة	
• الرمز البريدي	
• البلد	
الإقامة الضريبية	
رقم التعريف الضريبي	
رقم السجل التجاري	
رقم الهاتف	
عنوان البريد الإلكتروني	
موقع الشركة الإلكتروني (غير إلزامي)	
الشكل القانوني للشخص المعنوي (شركة مساهمة، شركة محدودة المسؤولية، مؤسسة فردية، شركة تضامن....)	
طبيعة النشاط التجاري / تصنيف القطاع	
الوضع المالي	☐ أقل من ٢٠.٠٠٠ د.أ. ☐ بين ٢٠.٠٠٠ د.أ و ١٠٠.٠٠٠ د.أ. ☐ بين ١٠٠.٠٠٠ د.أ و ٥٠٠.٠٠٠ د.أ. ☐ بين ٥٠٠.٠٠٠ د.أ و ١.٠٠٠.٠٠٠ د.أ. ☐ بين ١.٠٠٠.٠٠٠ د.أ و ٥.٠٠٠.٠٠٠ د.أ. ☐ بين ٥.٠٠٠.٠٠٠ د.أ و ٢٥.٠٠٠.٠٠٠ د.أ. ☐ أكثر من ٢٥.٠٠٠.٠٠٠ د.أ.
إسم المصرف / المصارف	
وتيرة المعاملات النقدية المتوقعة (مرة واحدة / يومياً / أسبوعياً / شهرياً / أي وتيرة أخرى)	
متوسط المبلغ المتوقع لكل عملية	
النشاط النقدي السنوي المتوقع (تقديرياً)	
معلومات عن صاحب الحق الاقتصادي مراجعة الملحق (ب).	
معلومات عن الاطراف ذات الصلة مراجعة الملحق (ج).	

7

KAS

الملحق (ب) (Appendix B)
معلومات عن صاحب الحق الاقتصادي للشخص المعنوي صاحب الحساب

صاحب الحق الاقتصادي # ١	
	الاسم
	الشهرة
	إسم الأب
	إسم الأم وشهرتها
	الجنس
	تاريخ الولادة
	مكان الولادة
	الجنسية
	رقم السجل
	مكان السجل
	رقم بطاقة الهوية / جواز السفر
	صورة عن بطاقة الهوية او جواز السفر
	مقيم في لبنان (نعم / لا)
	عنوان السكن
	نسبة الملكية
صاحب الحق الاقتصادي # ٢	
	الاسم
	الشهرة
	إسم الأب
	إسم الأم وشهرتها
	الجنس
	تاريخ الولادة
	مكان الولادة
	الجنسية
	رقم السجل
	مكان السجل
	رقم بطاقة الهوية / جواز السفر
	صورة عن بطاقة الهوية او جواز السفر
	مقيم في لبنان (نعم / لا)
	عنوان السكن
	نسبة الملكية
صاحب الحق الاقتصادي # ٣	
	الاسم
	الشهرة
	إسم الأب
	إسم الأم وشهرتها
	الجنس
	تاريخ الولادة
	مكان الولادة
	الجنسية
	رقم السجل
	مكان السجل
	رقم بطاقة الهوية / جواز السفر
	صورة عن بطاقة الهوية او جواز السفر
	مقيم في لبنان (نعم / لا)
	عنوان السكن
	نسبة الملكية

7

صاحب الحق الاقتصادي # :	
	الإسم
	الشهرة
	إسم الأب
	إسم الأم وشهرتها
	الجنس
	تاريخ الولادة
	مكان الولادة
	الجنسية
	رقم السجل
	مكان السجل
	رقم بطاقة الهوية / جواز السفر
	صورة عن بطاقة الهوية أو جواز السفر
	مقيم في لبنان (نعم / لا)
	عنوان السكن
	نسبة الملكية

7

معلومات عن مسؤول الرقابة لدى العميل

تعريف مسؤول الرقابة لدى العميل: هو فرد واحد تُنَاط به مسؤوليات كبيرة لمراقبة أو إدارة الشخص المعنوي، بما فيه:	
١. المسؤول التنفيذي أو المدير التنفيذي (الرئيس التنفيذي، أو المدير المالي، أو مدير العمليات، أو العضو المنتدب أو الشريك العام أو الرئيس أو نائب الرئيس أو أمين الصندوق)؛ أو	
٢. أي فرد آخر يؤدي مهام مماثلة بشكل منتظم.	
الإسم	
الشهرة	
إسم الأب	
إسم الأم وشهرتها	
الجنس	
تاريخ الولادة	
مكان الولادة	
الجنسية	
رقم السجل	
مكان السجل	
رقم بطاقة الهوية / جواز السفر	
صورة عن بطاقة الهوية أو جواز السفر	
مقيم في لبنان (نعم / لا)	
عنوان السكن	

7

BS

الملحق (ج) (Appendix C)
معلومات عن الأطراف ذات الصلة

معلومات عن الممثل القانوني	
الإسم	
الشهرة	
إسم الأب	
إسم الأم وشهرتها	
هل الطرف ذو الصلة هو أيضاً صاحب حق إقتصادي؟ (نعم / لا)	
• إذا كانت الإجابة نعم، يقتضي تعبئة الملحق (أ) فقط	
تاريخ الولادة	
مكان الولادة	
رقم السجل	
مكان السجل	
عنوان السكن	

معلومات عن رئيس مجلس الإدارة و/أو المدير العام و/أو المدير المسؤول	
الإسم	
الشهرة	
إسم الأب	
إسم الأم وشهرتها	
هل الطرف ذو الصلة هو أيضاً صاحب حق إقتصادي؟ (نعم / لا)	
• إذا كانت الإجابة نعم، يقتضي تعبئة الملحق (أ) فقط	
تاريخ الولادة	
مكان الولادة	
رقم السجل	
مكان السجل	
عنوان السكن	

معلومات عن المفوض بالتوقيع # ١	
الإسم	
الشهرة	
إسم الأب	
إسم الأم وشهرتها	
هل الطرف ذو الصلة هو أيضاً صاحب حق إقتصادي؟ (نعم / لا)	
• إذا كانت الإجابة نعم، يقتضي تعبئة الملحق (أ) فقط	
تاريخ الولادة	
مكان الولادة	
رقم السجل	
مكان السجل	
عنوان السكن	

7

معلومات عن المفوض بالتوقيع # ٢	
	الاسم
	الشهرة
	إسم الأب
	إسم الأم وشهرتها
	هل الطرف ذو الصلة هو أيضاً صاحب حق إقتصادي؟ (نعم / لا)
	• إذا كانت الإجابة نعم، يقتضي تعبئة الملحق (أ) فقط
	تاريخ الولادة
	مكان الولادة
	رقم السجل
	مكان السجل
	عنوان السكن

معلومات عن المفوض بالتوقيع # ٣	
	الاسم
	الشهرة
	إسم الأب
	إسم الأم وشهرتها
	هل الطرف ذو الصلة هو أيضاً صاحب حق إقتصادي؟ (نعم / لا)
	• إذا كانت الإجابة نعم، يقتضي تعبئة الملحق (أ) فقط
	تاريخ الولادة
	مكان الولادة
	رقم السجل
	مكان السجل
	عنوان السكن

7

١٢